

# وقفات على أثر (أسيفع جُهينة...)



أ.م.د. إبراهيم أحمد سَنگَسَري  
دكتوراه فى الفقه المقارن  
Dr. Ibrahim Ahmed Sangasary  
Ibrahim sangasary

# نص الأثر

روى مالك عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلَّافِ الْمُرْزَبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا  
مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيَشْتَرِي الرِّوَادِلَ، فَيُغْلِبُ بِهَا. ثُمَّ يُسْرِعُ  
السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ، فَأَفْلَسَ، فَرَفِعَ أَمْرَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ:  
"أَمَا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ الْأَسِيفَةَ؛ أَسِيفَةَ جُهَيْنَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ  
وَأَمَانَتِهِ، بَأَنَّ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجَّ، أَلَا وَإِنَّهُ قَدْ **دَانَ** مُعْرِضًا، فَأَصْبَحَ قَدْ رِينَ  
بِهِ، فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ، نَقْسِمُ قَالَهُ بَيْنَهُمْ، وَإِيَّاكُمْ  
وَالدَّيْنَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هَمٌّ وَأَخْرَهُ حَرْبٌ".

# الشرائح المستفيدة من الأثر

الأفراد.

العلماء والدعاء بنشر هذه الثقافة حتى لا يقع الناس في هذه  
الخطوة.

القضاء وأهل الإفتاء لبيان حكم من أفلس.

الأسر.

العاملون في الحكومة.

رجال الصلح الاجتماعي.

5/31/2024

وقفات على أثر أسيفع جهينة

د. إبراهيم أحمد سليمان



# ترجمة الصحابي

يقول الإمام النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات (1/ 123)  
"أسيفع جهينة: ... هو بضم الهمزة، وفتح السين، وإسكان الياء،  
وفتح الفاء."

واكتفى ابن ماكولا في (الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف  
والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (1/ 89)) بقوله: "فهو  
أسيفع جهينة، مشهور، وهو الذي كان سابق الحاج فادان معرضاً  
فباع عمر ماله."

# ترجمة الصحابي

ويقول الحافظ ابن حجر في (الإصابة في تمييز الصحابة) (1/ 387)  
الاسيفع الجهني: أدرك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان يسبق  
الحاج".



د. إبراهيم احمد سليمان

# شرح غريب الحديث

**(فأفلس) أفلس الرجل: إذا لم يبق له مال، وقيل: صار إلى حال يقال ليس معه فلس.**

**(قد أدان / دان) يقال أدان الرجل، إذا اشترى بالدين.**

**(مُعْرَضاً) هنا بمعنى: المعترض، أي: اعترض لكل من يقرضه.**

**(قد رين به) رين به: أي: أحاط به الرين، كأن الدين قد علاه وغطاه.**

**(وأخره حרב) بسكون (الراء) فعروف يعنني أنه تعقب الخُصومة، وبفتح الراء: السلب والنهب.**

# وقفات على الأثر

**أولاً: كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيَشْتَرِي الرِّوَاحِلَ ، فَيُغْلِي بِهَا. ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ. مع قول عمر: (بأن يُقالَ سَبَقَ الْحَاجَّ):**

**أ: وجود أشخاص في المجتمع، يعرضون أنفسهم ودينهم لخطر الدين ، لهوايات، وأن راحلته وسيارته أحسن من غيره.**

**ب: مع ما يفهم من عدم تحسين هذه الهوايات، إلا أن الدولة لم تتدخل لمنعها.**

# وقفات على الأثر

**ثانياً: فأفلس.**

**عاقبة هذه الهوايات غير المحسوبة - في الغالب - الإفلاس.**

**ثالثاً: فَرَفِعَ أَمْرُهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ..**

**تدخل الحكومة وقت الإفلاس، حفاظاً على روح المفلس، وعلى أموال الدائنين.**

# وقفات على الأثر

رابعاً: رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ، بِأَنْ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجُّ:

كأن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلوم تعريض المرء دينه وأمانته  
للدين وعواقبه.



# وقفات على الأثر


**خامساً: قوله (فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة نقسم ماله بينهم):**  
يريد أنه قد ضاق ماله عن ديونه، فحجر عليه عمر بن الخطاب، التصرف فيه، وجمعه ليوزعه على غرمائه بقدر حصصهم، مما لهم عنده.  
وفي هذا مشروعية الحجر على المدين المفلس.

# وقفات على الأثر

ثامناً: قال ابن عبد البر -رحمه الله- في الاستذكار (7 / 304):

"وَكَانَ أَبُو حَنِيفَةَ لَا يَرَى الْحَجَرَ بِالِدَّيْنِ، وَقَدْ هَبَهُ أَنَّ الْحُرَّ لَا يُحَجَّرُ عَلَيْهِ لِدَيْنٍ وَلَا لِسَفَةٍ.

وَخَالَفَهُ فِي ذَلِكَ أَصْحَابُهُ.



# حكم بيع مال المدين المفلس

ابن عبد البر - رحمه الله - في الاستذكار (7 / 304):

"...وَقَالَ فِي الْبَيْعِ فِي الدَّيْنِ: لَا يُبَاعُ عَلَى الْمَدِينِ شَيْءٌ مِنْ قَالِهِ،  
وَيُحْبَسُ حَتَّى يَبِيعَ هُوَ..."

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَالشَّافِعِيُّ وَمَالِكٌ وَاللَّيْثُ وَسَائِرُ الْفُقَهَاءِ:  
يُبَاعُ عَلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ قَالِهِ، وَيُقْضَى غَرَاؤُهُ، فَإِنْ قَامَ قَالُهُ  
بِذِيُونِهِمْ، وَإِلَّا قُسِّمَ بَيْنَهُمْ عَلَى الْحِصِّصِ، بِقَدْرِ دَيْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ."

# وقفات على الأثر

## سادساً: قوله (وإياكم والدين):

يفيد التحذير من الدين و سوء عاقبته في الدين والدنيا.

قال الإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار 11/73: " قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهَذَا الدِّينُ أَيْضًا الَّذِي ذَمَّهُ الْفَارُوقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، هُوَ الدِّينُ الَّذِي تُسْتَعْمَلُ فِيهِ الْغَفْلَةُ عَنْ خَوْفِ عَوَاقِبِهِ، وَتَرَكِ التَّحْفُظَ مِنْهَا حَتَّى يَعُودَ مَنْ هُوَ عَلَيْهِ إِلَى الْأَحْوَالِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي نَزَلَ مِنْهَا بِالْأَسِيفِ، وَالَّتِي عَسَى أَنْ يَكُونَ عَوَاقِبُهَا فِي الْآخِرَةِ أَغْلَظَ مِنْ ذَلِكَ، نَعُودُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْهَا، وَإِيَّاهُ نَسْأَلُ التَّوْفِيقَ."

# وقفات على الأثر

**سابعاً: قوله (فإن أوله هم وآخره حرب):**

يريد أن أول أمر من عليه الدينُ الهمُّ بأدائه، مع ضيق يده عنه  
والمخافة لسوء عاقبته، وآخر أمره أن يُسلب ما له.



# وقفات على الأثر

**ثامناً: قوله (أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ الْأَسِيفَةَ؛ أُسِيفِعَ جُهَيْنَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ، بَأَنَّ يُقَالَ سَبَقَ الْحَاجُّ...):**

يدل على أن الإشهار بإفلاس شخص ما، وبيان سبب إفلاسه، لا يدخل في الغيبة أو ذكر شخص بسوء علناً، بل يكون مما يستثنى من المنهي عنه.

﴿هُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ

الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٠﴾ القصص:

وشكر الله حضوركم.